فرق إمام الحرمين ومن تابعه الثاني أن القائلين
به قالوا هو لم يرد فيه دليل خاص وإنما استفيد
من المفهومات والمكروه ما ورد فيه دليل خاص
وهذا قد ورد فيه أدلة خاصة فضلا عن
دليل واحد الحديث المذكور في الفتوى وقد
رواه ابو داود من حديث انس قال النووي
في شرح المهذب باسناد حسن ومن ذلك ما
رواه ابو داود وابن خزيمة والحاكم باسناد
صحيح عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال اقيموا الصفوف وحاذوا بين المناكب
وسدوا الخلل ولينوا بأيدي اخوانكم ولا تذروا
فرجات للشيطان ومن وصل صفا وصله الله
ومن قطع صفا قطعه الله اي من الاجر الجزيل
والحكمة والفضيلة وقال البخاري في صحيحه
بأن من لا يتم الصفوف ورد فيه حديث انس
ما انكرت شيئا الا انكم لا تقيمون الصفوف
وقال الحافظ ابن حجر يحتمل ان البخاري اخذ بالوجوب
من صيغة الامر في قوله سووا بين الصفوف

او من

او من عموم قوله صلوا كما رأيتموني ومن
ورود الوعيد على تركه فتوجيه عند بهذه
القرائن إن انكار انس انما وقع على ترك
الواجب ومن القول به صلاة من خالف صحيحه
لاختلاف الجهتين وافرط ابن خزيمة فجزم بالبطلان
ونازع من ادعى الاجماع على عدم الوجوب
بما صح عن عمر انه ضرب قدم ابي عثمان الهندي
لاقامة الصف وبما صح عن سويد ابن غفلة قال
كان بلال يسوي مناكبنا ويضرب اقدامنا
في الصلوة فقال ما كان عمر وبلال يضربان على
احد على ترك غير الواجب قال ابن حجر وفيه نظر
لجواز انهما كانا يريدان التعزير على ترك السنة
وقال ابن بطال تسوية الصفوف لما كانت من السنن
المندوب اليها استحق التي ما علها المدح عليها
دل على ان تاركها يستحق الذم وهذا صريح
في انه لا فضل له الفضيلة وفي الصحيح حديث
لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)